

مقدمة (02ن)

تتطلب الأمانة العلمية إرجاع المعلومة والفكرة إلى صاحبها الأصلي، وهي تندرج ضمن أخلاقيات البحث العلمي، الذي يتطلب النزاهة في الباحث واتصافه بالأمانة واحترام حقوق الملكية الفكرية. وإن المحافظة عليها يعني إبعاد الباحث عن الانتحال العلمي. ولهذا، يتعين عليه أن يكون ملماً بقواعد المنهجية التي من شأنها أن تجنبه السرقة العلمية عند إعداد البحث العلمي، خاصة في ظل تنظيمها وترتيب جزاءات حال ثبوتها، أبرزها القرار الوزاري رقم 1082، المؤرخ في 27 / 12 / 2020.

فما هي القواعد الواجب التقيد بها للحفاظ على الأمانة العلمية؟ وما الذي يترتب حال ثبوت الانتحال العلمي؟

أولاً: القواعد الواجب مراعاتها للحفاظ على الأمانة العلمية (07ن)

إن الحفاظ على الأمانة العلمية يقتضي تجنب السرقة العلمية، ولهذا يتعين على الباحث معرفة معناها وإدراك قواعد الاقتباس والتوثيق.

1- تعريف السرقة العلمية حسب المادة 03 من القرار الوزاري رقم 1082

ورد بالمادة 03 من القرار الوزاري 1082 المؤرخ في 27 / 12 / 2020، تعريف السرقة العلمية على أنها: "تعتبر سرقة علمية بمفهوم هذا القرار كل عمل يقوم به الطالب... أو من يشارك في فعل تزوير ثابت للنتائج أو غش في الأعمال العلمية المطالب بها، أو أي منشورات علمية أو بيداغوجية أخرى...".

والملاحظ أن القرار استعمل مصطلح سرقة علمية بدلا من الانتحال العلمي، ويندرج تحتها أيضا عنصر التقليد، انتهاك حقوق المؤلف، سرقة أدبية، الادعاء الكاذب بالتأليف، الاستيلاء على عمل الغير أو جزء منه...، كما حددت الحالات التي تشكل سرقة علمية في 12 حالة على سبيل الحصر.

وترجع أسباب الوقوع في السرقة العلمية إلى عدة أسباب أبرزها: عدم النزاهة وانعدام الضمير؛ ضيق الوقت؛ إهمال قواعد وشروط الاقتباس والتهميش؛ الجهل بوجود حماية قانونية للملكية الفكرية والأدبية؛ الرغبة في الترقية بسرعة.

ولأجل تجنبها، تضع المنهجية قواعد وأساسا تسهل على الباحث إنجاز بحثه العلمي بما يجعله محافظا على الأمانة العلمية.

2- طريقة الاقتباس للحفاظ على الأمانة العلمية

إن الباحث وهو بصدد إعداد البحث العلمي يحتاج إلى اقتباس المعلومات من مختلف الوثائق العلمية، ويكون ذلك إما عن طريق الاقتباس المباشر والذي يعني أخذ المعلومة كليا أو جزئيا كما وردت دون تغييرها، ويلجأ إليه في حالات معينة كإقتباس آية قرآنية أو حديث شريف، أو نص قانوني، أو الاستشهاد بمبدأ من قرارات المحكمة العليا أو الآراء الخاصة لأعمدة القانون. كما يجب أن يوضع بين شولتين للدلالة على أنه اقتباس مباشر. وإما أن يكون اقتباس غير مباشر، وذلك بأخذ المعلومة وإعادة صياغتها بأسلوبه الخاص للحفاظ على شخصيته القانونية وأصالة البحث، وهنا يشترط الحفاظ على المعنى الحقيقي للفكرة لعدم تحريفها أو تزيفها، وأيضا التقييد بالهامش لإرجاعها لصاحبها الأصلي.

3- قواعد الإسناد أو التهميش

الهامش هو كل ما يخرج عن النص، وله ثلاثة أنواع: هامش إرجاع الفكرة إلى أصحابها الأصليين: يلعب دورا هاما في الحفاظ على الأمانة العلمية وتجنيب الباحث الوقوع في السرقة العلمية كونه لا ينسب المعلومة إلى نفسه وإنما ينسبها إلى صاحبها الأصلي؛ هامش شارح: وذلك عندما يكون الباحث بصدد توضيح أكثر أو إضافة معلومات لا يحملها المتن؛ هامش محيل: أي يحيل إلى البحث نفسه تقاديا للتكرار.

وبهذا يكون النوع الأول الأكثر تماشيا مع الحفاظ على الأمانة العلمية، وفي هذه الحالة على الباحث الرجوع إلى كيفية تهميش المصدر أو المرجع سواء عند أول استعمال أو في حالة تكرار استعماله، فلكل حالة ووثيقة علمية طريقة التهميش الخاصة بها.

فماذا لو ثبت الانتحال العلمي؟

ثانيا: تبعات ثبوت الانتحال العلمي (08ن)

جاء القرار الوزاري رقم 1082 لمواجهة السرقة العلمية، وقبل الحديث عن ما يترتب عنها من جزاء، وجب الإشارة إلى أنه نص على تدابير للوقاية من السرقة العلمية في محاولة لحماية الباحث من الوقوع في الانتحال العلمي، أما وان ثبتت خيانتة للأمانة العلمية بعد استيفاء إجراءات الإخطار، فهنا يكون الحديث عن الطابع الردعي.

1- تدابير الوقاية من السرقة العلمية

وضع القرار الوزاري رقم 1082 تدابير الوقاية من السرقة العلمية للحد من هذه الظاهرة، فمنها ما هي تدابير تحسيس وتوعية نصت عليها المادة الرابعة منه، والمتمثلة في تنظيم دورات تدريبية لفائدة الطلبة حول قواعد التوثيق العلمي وكيفية تجنب السرقة العلمية، تنظيم ندوات وأيام دراسية حول إعداد البحوث

العلمية دون الوقوع في السرقة، إدراج مادة أخلاقيات البحث العلمي، إدراج عبارة التعهد بالالتزام بالنزاهة العلمية.

ومنها ما هي تدابير رقابية نصت عليها المادتين 06 و07 من نفس القرار، وتشتمل على تأسيس قاعدة بيانات لكل الأعمال المنجزة، وقاعدة بيانات رقمية لأسماء الأساتذة والباحثين، شراء حقوق استعمال برمجيات معلوماتية كاشفة للسرقات العلمية باللغة العربية والأجنبية، إنشاء برمجية معلوماتية جزائرية كاشفة للسرقة العلمية، إمضاء التزام بالنزاهة العلمية.

2- الجزاء المترتب حال ثبوت الانتحال العلمي

في حال تبث الانتحال العلمي، يتنوع الجزاء بين تأديبي، مدني، جزائي

- **الجزاء التأديبي:** المادة 28 من القرار الوزاري 1082 نصت صراحة على إبطال المناقشة وسحب اللقب الحائز عليه أو وقف نشر تلك الأعمال أو سحبها من النشر. كما أحالت المادة 27 منه إلى تطبيق العقوبة المنصوص عليها بالقرار رقم 371 المؤرخ في 11 جوان 2014 والمتمثلة في لطرده لسداسيين أو سنتين.

- **الجزاء الجزائي:** أحالت المادة 30 من القرار 1082 إلى تطبيق أحكام الأمر 03-05 المؤرخ في 19 جويلية 2003، المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة. فالمادة 154 من هذا الأخير كيفتها على أنها جنحة يعاقب عليها بالحبس من 06 أشهر إلى 03 سنوات.

- **الجزاء المدني:** يمكن المطالبة بالتعويض على أساس المسؤولية التقصيرية.

الخاتمة (01ن)

من الضروري معرفة الباحث بقواعد الاقتباس والتوثيق، وتحليه بالضمير والنزاهة للحفاظ على الأمانة العلمية فيقي نفسه من السرقة العلمية التي تعد انتهاكا صارخا لأخلاقيات البحث العلمي، وما يتبعها من جزاءات، وبهذا يضيف على بحثه قيمة علمية وجودة، تتعكس إيجابا على التطور العلمي.

الخطة (02ن)

ملاحظة: الإطلاع على أوراق الامتحان، يكون يوم الخميس 06 فبراير 2025، على الساعة التاسعة والنصف، بقاعة الأساتذة المقابلة لقسم القانون الخاص.